



سؤال اصلي: الله العلي وفتح بعلم المسلمين
 ما قولكم دام فضلكم في رجل شافعي المذهب فما الافضل
 في الصلاة هل يصل في اول الوقت مع كثرة الجماعة مع
 حنف المذهب او الافضل مع امام شافعي مع قلّة الجماعة
 واخر الوقت مع ثلثه ثانية وهل اذا صلا مع حنف المذهب
 واعاد مع شافعي وبان بطلان الاول فهل تجزيه ام لا
 ثالثة فهل اذا صلا في غير الوقت وعليه قضى مثلها فهل تجزيه
 عن القضى ام لا فان قلتم لم تجزيه فكيف من صلا منذ سنه
 صلاة التجزيه في غير الوقت فلم يجب عليه الا صلاة واحدة مع قلته
 رابعة صلاة الترتي في رمضان هل الافضل الجماعة في اول الوقت
 ام الافضل صلاة الترتي في اخر ايامه منفردا افتونا ولكم التعاب

وبان صلاة

اجماع مع موافق المذهب افضل مطلقا ولا تجزيه المعاده عن الاول في الترتي
 بطلانها او وفاة الوتر او وقتها افضل من اول الليل مطلقا وفي صلاة تجزيه
 وقت وعليه قضى من فسخها حال الصلاة وقضى معين اجزائه عنه ولا فلا
 وعليه مضى الاستفهام بكيف من الحج والاعمال واحكم كاتبه علي احمد بن محمد بن